

# أ.د. علي الشبل | شرح كتاب السنة للإمام أبي بكر الخلال المجلس

## "صوتي"(7)

علي عبدالعزيز الشبل

قال هم مارقة. قيل اكفار هم؟ قال هم مارقة مرقوا من الدين المارقة هو اسم من اسماء الخوارج والخوارج جاءت لهم نعوت في السنة عديدة منها الخوارج لانهم خرجوها على الجماعة - 00:00:00

وعلى ولی الامر ومنهم المارقة وهذا الاسم مأخوذ من قول النبي صلی الله عليه وسلم كما في الصحيحين من حديث ابی سعید يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية ومن اسمائهم البغاة - 00:00:25

لأنهم بغوا على المسلمين ومن اسمائهم ايضا المحكمة الاولى والثانية المحكمة الاولى الذين طلبوا عثمان ان يحكم كتاب الله طلبوا من علي ان يحكم كتاب الله فهؤلاء هذا من اسمائهم المحكمة الاولى والثانية - 00:00:47

ومن نعوتهم ايضا وهذا نعت ينسبونه لأنفسهم انهم الشراة زعموا انهم شروا انفسهم من الله يتاؤلون قول الله جل وعلا ان الله اشتري من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة - 00:01:20

وهذا اللقب الذي كانوا يحبون ان يلقبوا به وهم بعيدون عنه ومن اسمائهم الحروبية حيث انحازوا الى ارض حاروراء في ظاهر الكوفة في جهتها الجنوبية الغربية وفيها قول عائشة رضي الله عنها - 00:01:43

لمعاذة بنت عبد الله احرورية انت هذه مجل اسمائهم ونعوتهم التي جاءت في في السنة ومن الحكمة في التشريع ان الخوارج لم يعين اعيانهم بعد عبدالله بن سباء وانما ذكرت نعوتهم واوصافهم - 00:02:08

لان اعيانهم كثيرون ولهذا ذكر الظابط في وصفهم الذي اذا اتصفوا به صاروا مع هؤلاء الامام احمد رحمه الله ينعتهم بنعت المارقة والمارقين والمارقون وهذا النعت انما استفید من الحديث يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية - 00:02:34

والمشهور عن الامام احمد انه توقف في كفر الخوارج فانه في اكثر المرويات عنه انه متوقف فيهم وفي بعضها انه يصفهم بوصف الكفر والسلف رحمهم الله اختلفوا في الخوارج على قولين - 00:03:03

فاكثر السلف على عدم تكفييرهم وهذا ما مضى عليه علي رضي الله عنه وقال فيهم انهم اخواننا بغوا علينا وقيل اكفار هم يا امير المؤمنين قال من الكفر فروا وهذا قول جمهور السلف - 00:03:27

والقول الثاني بتكفييرهم وشهر من كفرهم من الصحابة ابو امامۃ الباهلي سدي ابن عجلان رضي الله عنه انه روی فيهم الحديث انهم كلاب النار والقول بتكفييرهم مولانا في مذهب الامام احمد - 00:03:50

وهما قولهن لاهل السنة وقد ذكرهما شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله ومن ومن يكفرهم شيخنا الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله اخذا من هذه الاحاديث يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية - 00:04:14

من قوله صلی الله عليه وسلم لئن لقيتهم لاقتلنهم قتل عاد وقال فيهم هم شر قتلى تحت اديم السماء وقال فيهم خير قتيل من قتالهم خير قتيل من قتلوه وانهم كلاب النار - 00:04:34

وانهم يخرجون من الدين لأن مروق السهم من الرمية هو خروج سريع من هذا الدين في ظاهر الاadle في هذه كفرهم من كفرهم من العلماء والجمع بين القولين ان اول ما خرج من الخوارج خرجن متأورين - 00:04:58

ثم اضحوا معاندين معاندين بفعلهم منكرين لما جاءت به السنة مكريين للمسلمين بالذنب وهذا وجه ان علي رضي الله عنه لم يكفرهم

انما قاتلهم مقاتلة البغاة ولهذا لم يجهز رضي الله عنه على جريتهم - 00:05:20

ولم يستبع نسائهم واموالهم على ما سيأتي في امر هؤلاء المارقة والامام احمد رحمه الله قال لهم مارقة مرق من الدين فهذا محتمل انه يكفرهم او انه يتوقف فيهم. والمشهور عنه انه توقف فيهم - 00:05:46

وقولهم مارقة مرق من الدين هذه اخوة محتملة لما جاء في الوصف انه كوصف الكفر واشد نعم واخبرني محمد بن ابي هارون ان اسحاق حدثهم ان ابا عبدالله سئل عن الحروبية والمارقة يكفرون. قال اعفن - 00:06:12

من هذا وقل كما جاء فيهم الحديث نعم هل المارقة الحروبية الخوارج يكفرون؟ قال اعفي من هذا وقل ما جاء في الحديث يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية ويكتفي هذا - 00:06:34

وهذا ينصر المشهور عن الامام احمد بعد القول بتکفيرهم اي بالتحفظ عنه نقل الخطابي وغيره ان العلماء اجمعوا على انهم ضلالا من فرق المسلمين لكن القول بتکفيرهم قول زائد عن هذا الاجماع - 00:06:54

يعارضه ولا ينافقه هذا الاجماع ولابد بعد ذلك ان يفرق بين عوامهم الجهل والمقلدين وبين كبارهم المعاندين عن علم وعن عناد هؤلاء لهم شأن واولئك لهم شأن نعم واخبرنا احمد بن محمد بن حازم ان اسحاق ابن حازم - 00:07:16

من اقرب مذكور اخبرنا احمد بن محمد يكون بدا الوها ابن حازم نعم احسن الله اليكم اخبرنا احمد بن محمد بن حازم ان اسحاق بن منصور حدثهم انه قال لابي عبد الله الحروبية ما ترى فيهم - 00:07:49

قال اذا دعوا الى ما هم عليه الى دينهم فقاتلهم. واذا طلبوا ما لك فقاتلهم. واما اذا قالوا نقول ولاتكم فلا يقاتلون قال اسحاق ابن منصور قال اسحاق ابن راهوية كما قال - 00:08:08

اسحاق ابن منصور هذا هو الكوسج وهو الراوي المسائل الشهيرة عن الامام احمد عن اسحاق بن راهوية وهو من اکثر من روى المسائل يکاد يكون هو عبدالله ابن الامام احمد اکثر من رووا المسائل آآ هو وعبدالله والمرودي ابو بكر هؤلاء الثلاثة - 00:08:24

اکثر مرة والمسائل عن الامام احمد ورواة المسائل عن الامام احمد زادوا على العشرين راويا منهم اسحاق ابن منصور ابن بهدان الكوسج هنا سأله اسحاق بن راهوية عن هؤلاء الحروبية الخوارج - 00:08:49

قال اذا دعوا الى ما هم عليه الى دينهم فقاتلهم اي مع الجماعة معولي الامر واذا طلبوا ما لك قاتلهم دون مالك واذا قالوا نكون ولاتكم اي مجرد قول فلا تقاتلهم - 00:09:13

يعني اظهروا خروجهم بالقوم تم الخروج بالرأي فلا تقاتلهم لانهم لم يستوجبوا السيف بعد الا اذا رأىولي الامر في ذلك المصلحة ثم قال اسحاق ابن منصور الكوسج قال اسحاق ابن راهوية كما قال الامام احمد - 00:09:31

نعم اخبرني محمد بن علي قال حدثنا يعقوب ان ابا عبدالله قيل له تصحح عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يقبل هدايا المختار قال لا ادري الا انه يقال ان هدايا المختار كانت تجيئه وكان اخر موته. الله المستعان - 00:09:53

المختار هذا هو المختار ابن ابي عبيد الثقفي وهذا كذاب ملبس على الناس قال النبي صلى الله عليه وسلم يخرج من ثقيف كذاب ومثير الكذاب هو المختار ابن ابي عبيد الثقفي - 00:10:16

ومثير الكذاب هو الحجاج ابن يوسف الثقفي وكان المختار هذا من تلون حتى انه ادعى النبوة في اخر وقته تولى على الكوفة او على ناحية من من نواحي العراق وكان قد - 00:10:43

قبض عليه ابن زياد وكتب ابن عمر الى يزيد من معاوية يتشفع في اطلاقه لأن بنت المختار كانت زوجة لعبدالله ابني ابن عمر ابن الخطاب ولم يكن قد بلغ به - 00:11:04

المبلغ بادعاء النبوة تشيع بمناسبة علي ابن ابي طالب العداء فقبل يزيد شفاعة ابن عمر فيه فاطلبه فجاء الى مكة ملازم ابن الزبير ثم رجع الى الكوفة ودعا الى بيعة الحسن - 00:11:26

الحنفية ثم روي له الامر فطرد والي الكوفة ونزل مكانه وامر عبد الله بن الزبير اخاه مصعد وللعراق ان يقتله فقتلها وكان هذا بعد عبد الله ابن عمر يقول ها هنا - 00:11:53

هل تصح الروايات ان ابن عمر كان يقبل هدايا المختار قال لا ادري لان المختار ابن ابي عبيد له رحم بابن عمر ان بنته تحت عبدالله بن عمر ولم يكن قد دعا بدعواه - [00:12:17](#)

دعواه التي فيها الكذب تظليل مسبة علي رضي الله عنه والا فابن عمر اجل من ان يواليه على ذلك نعم اخبرني عبد الملك بن عبد الحميد قال نسخت كتاب احمد بن حنبل الى علي ابن المدين قبل ان يحدث [00:12:34](#) -

عنوانه الى ابي الحسن علي ابن عبد الله من احمد ابن محمد ابن حنبل وداخله الى ابي الحسن علي ابن عبد الله ابن من احمد ابن محمد نعم هذا الكتاب كتبه - [00:12:58](#)

الامام احمد لزميه في الطلب علماء الحديث الكبار الحسن علي ابن عبد الله ابني محمد المديني وكان من اقران الامام احمد ويذكر ان هؤلاء الثلاثة الامام احمد ابو يحيى بن معين وعلي بن المديني - [00:13:13](#)

تشاوروا وهم في بغداد ان يرحلوا الى عبد الرزاق ابن همام الصناعي في اليمن لأخذوا عنه حديث معمرا بن راشد عن وهب بن منبه عن ابي هريرة واتفقوا على ذلك - [00:13:44](#)

وتواترها على ان يحجوا وبعد الحج يتوجهون الى اليمن يقطعون نصف المسافة فحج هؤلاء الثلاثة قدر الله جل وعلا ان يلاقوا عبد الرزاق بن همام في الحج يعني كسروا العنة - [00:14:09](#)

فقال يحيى ابن معين وعلي ابن المديني رحمة الله عليهما الحمد لله يا الله بعد الرزاق فنأخذ عنه ونسمع منه في مكة اما احمد ابن حنبل قال والله لا اسمع منه ها هنا شيئا - [00:14:32](#)

حتى ارحل اليه في صنعاء اليمن لأن هذه نيته لما خرج من بغداد فسمع منه ابن المديني ويحيى ابن معين واحمد لم يسمع منه في الحج وانما واصل رحلته وسمع منه في صنعاء اليمن - [00:14:51](#)

وكان هذه من اثار النية في طلب العلم وايضا لقي احمد في الطريق المخالف السليماني في غيره علما فسمع منهم وزاد على هذا رتبة على ابن المديني ويحيى بن معين - [00:15:16](#)

ويحيى ابن معين عالم بالرجال واحمد فقيه علي بن المدين بارز في العلل في الحديث وقد شره الامام احمد على علي بن المديني لما واطأ الممتحنين له بالقول بخلق القرآن - [00:15:36](#)

فانه قال قولًا متأولا قال القرآن والتوراة والانجيل والزيور هذه اشار الى في يد مخلوقة اولا من افتتان وامتحان السلطان لهم واحمد لم يقبل بهذا ولم يرضى ذلك القول لانه يرى ان الامتحان - [00:16:02](#)

يكون بالقول ويكون بالاعتقاد كتب الامام احمد الى ابن المدين قبل ان ينافره قبل ان يقول بالقلب خلق القرآن هذا الكتاب وانظروا فيه الادب الى ابي الحسن علي ابن عبد الله - [00:16:27](#)

من احمد ابن محمد وفيه اذا كاتب الانسان من هو اعلى منه يقدم ذكره ثم يثنى بذكره والنبي صلى الله عليه وسلم كاتب الملوك وهو اعلى منهم قدرًا ومقاما ورتبة - [00:16:50](#)

محمد رسول الله الى فلان هذه السنة فان كاتب من هو اعلى منه يقول الى فلان فلان الامام احمد هنا تواضع مع صاحبه علي ابن المديني تأملوا في هذا الكتاب نعم - [00:17:11](#)

سلام عليك فاني احمد اليك الله الذي لا اله الا هو اما بعد احسن الله اليك في الامور كلها وسلمك وايانا من كل سوء برحمته. وهذا فيه الدعاء فيه الدعاء - [00:17:29](#)

انا على الله والدعاء لمن يكتب له وهي من اساليب التحنن والتلطف وادب الاسلام الرفيع الراقي نعم كتبت اليك وانا ومن اعني به في نعم من الله متظاهرة اسئلته العون على اداء شكر ذلك فانهولي كل نعمة - [00:17:45](#)

كتبت اليك رحmk الله في امر لعله ان يكون قد بلغك من امر هذا الخرمي الذي قد ركب الاسلام بما قد ركبته به من قتل الذرية وغير ذلك وانهاك المحارم وسبي النساء - [00:18:08](#)

وكلمني في الكتاب اليك بعض اخوانك رجاء منفعة ذلك عند من يحضرك عند من يحضرك ممن له نية في النهوض الى اهل اردبيل.

والذب عنهم وعن حريمهم ممن ترى انه يقبل منك ذلك - 00:18:24

فان رأيت رحmk الله لمن حضرك ممن ترى انه يقبل منك فانهم على شفا هلكة وضيعة وخوف من هذا العدو المطل عليهم كفاك الله وايانا كل مهم. والسلام عليك ورحمة الله وكتب - 00:18:40

نعم هذا الكتاب مضمونه نصيحة من الامام احمد بشأن بابك الخرمي كان مجوسيا من الشعوبين فدخل في الاسلام عليه واظهر بدعة ثم اظهر زندقة ولهاذا يقول الامام احمد في رواية اخرى هو - 00:18:57

ما رأيت ابر عن الاسلام من بابك الخرمي وفي هذا الوقت اي بعد هارون الرشيد ظهرت منها ثورة الزنج وهم باطنية قرامطة الشاشون ومنها ثورة الخرامية ببابك الخرمي ومنهم الحشاشون - 00:19:24

ومنهم اهل جبال الموت في الديلم وهم ايضا من الاسلاماعيلية الامام احمد يحذر من هذا الخرمي ويحذر من قد ينخدع بفتنته لانه بدأ من سنة مئتين وواحد الى نحو مائتين وثلاث وعشرين - 00:19:54

وقتل المسلمين ووطى هو وجنبوه واصحابه نسائهم فحبلى منهم في فتنه عظيمة والامام احمد في اول فتنته يرى انه مارق من الخوارج ثم انتهى الى انه من الكفار هذه ثورة الخرامية ببابك الخرمي - 00:20:18

التي استمرت في عام عهد المأمون الى اواخر عهد المعتصم والامام احمد يحذر من هذا الرجل ان يخرج معه وان لعب على الناس بدعاته الباطلة ولهاذا هم بعض اصحاب وتلاميذ - 00:20:44

المدينة ان يخرجوا الى اربيل وهي من مدن اذربيجان والذب عنهم وعن حريمهم قال فانهم على شفا هلكة وضيعة يخرج ضد هؤلاء الحرامية يحذرهم الامام احمد من من الضيعة والهلكة - 00:21:05

مع ان ذب المسلم عن اهله وعن ماله وعن عرضه من هؤلاء المارقة امر يؤجر عليه ويثاب عليه في عموم الحديث من قتل دون ماله ودون عرظه ودون نفسه فهو شهيد - 00:21:31

الحديث اصله في البخاري. نعم اخبرني محمد بن الحسين ان الفضل حدثهم قال سمعت ابا عبدالله وسئل عن غزو بابك فقال ما اعرف احدا كان اضر على الاسلام منه الفاسق يعني - 00:21:47

مجاهدة مقاتلة ببابك الخرمي اجرى عليه حكم الخوارج وانه اضر على الاسلام احد منه لكرهه وزندقته نعم وخبرنا ابو بكر المروذى قال سمعت حسينا السائغ قال لما كان من امر ببابك جعل ابو عبد الله يحرض على الخروج اليه - 00:22:03

وكتب معه كتابا الى ابي الوليد الى البصرة يحرضهم على الخروج الى بابك الى ابي الوليد الى البصرة اظنه الى ابي الوليد والي البصرة ان الامام احمد حث الناس على الخروج - 00:22:29

لمقاتلة الخرمية عبادك وشجع على ذلك ابا الوليد والي البصرة للامام احمد معهم مكاتبات بتائيده ومناصرته على هذا على بابك من الخرم ففي اول الامر جعله من الخوارج ثم ذكر فيه ما ذكر انه - 00:22:47

فاسق اي خارج من الملة. نعم اخبرني احمد ابن منصور قال سمعت عيسى ابن جعفر قال ودعت احمد ابن حنبل حين اردت الخروج الى بابك فقال لا جعله - 00:23:14

الله اخر العهد منا ومنك. وهذا فيه انه شجعه وايديه الخروج لمجاهدة الخرمية قوله لا جعله الله اخر العهد منك وبك يعني دعاء لله جل وعلا ان يجدد بصاحبه عيسى ابن جعفر اللقاء - 00:23:28

والعهد وهو عيسى ابن جعفر الصدقي نعم اخبرني الحسن ابن الهيثم ان محمد ابن موسى ابن مشيش حدثهم انه سأل ابا عبد الله اذا استغاث ابن العدو من مثل في بابك ونحوه الى اهل هذه المدينة. يجب على اهل هذه المدينة ان يخرجوا. قال يجب على من هو في القرب اول فاول - 00:23:53

قيل فان لم يغيثوا. قال اذا ضيعوا ما عليهم. يعني يجب في قتال هؤلاء المارقة والخوارج ان يغيثهم ويعينهم الاول فالاول الادنى فالادنى فان لم يقوموا بمناصرتهم ضيعوا اي ما وجب عليهم من الاعانة والنصرة لاخوانهم - 00:24:19

نعم واحببني الحسن بن عبدالوهاب قال حدثنا ابو بكر قال سألت ابا عبدالله احمد ابن حنبل الرجل اذا اراد الغزو وكان اذ ذاك الخرمية

قلت فالى اي الوجهتين احب اليك - 00:24:40

قال واين مسكن الرجل؟ قلت في هذه المدينة فاشار نحو الخرمية؟ نعم محمد ابن حماد هو ابو بكر المقربي كان الامام احمد يصلي وراءه انه من اهل الاقرأ يصلی وراءه في رمضان وغيره - 00:24:57

والامام احمد يجله ويرى له قدره سأله ان اراد الغزو يعني الجهاد في سبيل الله والى اي الوجهتين احب اليك؟ يجاهد الكفار التغور او الخرمية اتباع بابك للخرامي فقال الامام احمد واين مسكن الرجل؟ اين جهته - 00:25:18

قال في هذه المدينة يعني جهة الخرمية اقرب اليه قال يجاهد وهذا كأنه جعلهم الكفار المشركين بمجahدتهم بل اولى لانهم اقربوا اليه ولو كان يعده من المؤمنين لما ساواهم بالمشركين وجعل قتالهم اولى من قتال - 00:25:44

المشركين في التغور وهذا فيه ان اول امر الخرمية انهم مارقة خوارج ثم استقر الى انهم كفار بعدما تبين امرهم وهكذا مثل هذه الفتنة قد تتشبه في اولها ثم تتضح - 00:26:10

بعد ذلك في اواخرها كما ذكر العلماء رحمة الله في الفتنة اذا اقبلت لم يعرفها الا العلماء ثم اذا ادبرت تبينها العلماء وغيرهم الفتنة اول ما تأتي يحصل فيها نوع التباس ثم تتضح شيئا فشيئا - 00:26:30

وبابكم الخرم هو مثل اولئك الباطنية ارامطة الزنج الحشاشون الديسانية وابراهم نعم الحكم في الاموال هنا فائدة فان هذه الفرق الغالية انما هي نتاج ما يسمى بالشuboibin والشuboibon من دخلوا في الاسلام قهرا - 00:26:51

وعامتهم من المجرمين فانهم لما دخلوا في الاسلام قهرا وفي نفوسهم مال في نفوسهم من الحقد كانوا هم البيئة الخصبة والطينة المناسبة بهذه المذاهب مذاهب الغلة ولادة الروافض والباطنية انما فشت في هؤلاء - 00:27:24

نعم الحكم في الاموال التي وليس من هؤلاء على الصحيح البراماكة الذين استوزرهم هارون الرشيد هم ثلاثة ابو الفضل وابو الفضل احمد ويحيى وجعفر فانهم ليسوا من هؤلاء الباطنية وان كان هناك من يتهمهم بهذا بهذه التهمة - 00:27:48

ولهذا الذي حصل منهم استطالة بالامر حتى طمعوا في الخلافة وفي الامر وهذا الذي جعل هارون الرشيد ينكبهم النكبة المعروفة بنكبة البراماكة وقالوا ان يحيى ابن جعفر ابو الفضل سأله ابنه - 00:28:16

وهما في السجن بعدما نكبهم هارون قال يا ابناه كنا فيما كنا فيه والان نحن في السجن ذهب عنا ما كنا فيه من السؤدد حتى ان موكب بالفضل البرامي اكبر من موكب هارون الرشيد في ذلك الزمان - 00:28:43

فقال له يابني دعوة مظلوم سرت بليل غفلنا عنها ولم يغفل عنها ربنا وهذا لا يظن في من كان على طريقة وطريقة اولئك الباطنية واغرابهم الله المستعان. نعم الحكم في الاموال التي يصيبها الخرمية والخوارج واهل البغي. من المحاربين لاهل الاسلام - 00:29:07

اخبرنا احمد بن محمد بن حازم قال حدثنا اسحاق بن منصور انه قال لابي عبد الله قاتلت قاتلت الحرورية ثم اخذوا. قال كلما اصابوا من شيء في ذلك فهو عليهم. قال - 00:29:39

واسحاق بن منصور قال اسحاق بن راهوية كذلك كذا هو نعم ما اصاب من اموال المسلمين فهو عليهم يضمنونه بتحملونه لان اخذهم له ظلم في قطعهم الطريق وأخذهم من الناس اموالهم ومتاعهم - 00:29:54

هذا من المال المظمنون لانه مال المقصومين من المسلمين وكل ما اخذه الخوارج وسرقوه ونهبوه بقوة فانهم يضمنونه لان المسلم مقصوم في دمه مقصوم في عرضه ومقصوم في ماله نعم - 00:30:13

اخبرنا احمد بن محمد بن حازم قال حدثنا اسحاق بن منصور انه قال لابي عبد الله السلطان ولی من حارب الدين قال اذا اذا خرج محاربا مثل هؤلاء الخرمية فما اصابوا من ذلك فهو الى السلطان. قال اسحاق ابن راهوية كما قال - 00:30:37

لا يجوز ذلك في عفو الاولياء كذلك قتل الغيلة هو الى السلطان يعني ان الذي يتولى مقاتلة هؤلاء الخوارج ومدافعتهم الحكم في اعتنائهم واموالهم وما اخذوه وسلبوه من المسلمين امره الى السلطان - 00:30:57

امره الى ولی الامر لان هذه من مهماته حفظ امن الناس بيضتهم نعم اذا عدا عليك العادي من الخوارج او قطاع الطريق او غيرهم في

بيتك فادفع عن نفسك ان استطعت ان تدفع بغير القتل فهذا يتعين عليك - 00:31:20

فإن لم يندفع قتله شره الا بقتله فإنه هدر كما قال الناظم ومختلف مؤذيه ليس يضمن بعد الدفاع بالتي هي احسن لكن مع الالتفاف يثبت البطل وينتفي التأييم عنه والزلل - 00:31:44

والامام احمد سئل عن هؤلاء يقعدون على المرأة المسلمة على ما يريدون قال يريدون نفسها قال تقتلهم وهم هدر فان ارادوا لباسها ومتاعها وحليتها هذا مال له عوظ لا تقتلهم به - 00:32:08

هنا قال اسحاق بن راهوية لا يجوز ذلك في عفو الاولياء كذلك قتل الغيلة والى السلطان قتل الغيلة هو القتل الذي ينبني على المخاتلة والمخادعة اختلف العلماء في قتل الغيلة - 00:32:32

على عدة اقوال المشهور عند الجمهور ان قتل الغيلة حكمه حكم القصاص بمعنى ان عفا اولياء الدم لهم ذلك وقول ثانى ان قتل الغيبة حد انه من الحدود جعلوه فرعا من فروع الحرابة - 00:32:54

شيخنا الشيخ صالح ابن علي بن رسول رحمة الله له فيها بحث محرر عرضه على هيئة كبار العلماء رجح فيه ان قتل الغيلة حد القصاص لانه شبيه بالحرابة بما فيه من المخادعة - 00:33:18

والمحاتلة وثمة قول ثالث انه الى السلطان انه من الاحكام المتعلقة بالسلطان فيدخل في عموم التعزيزات ويرجع الى القول الاول انه  
ما زال ليس بحد اذا اختصرنا الاقوال فيها اما انه حد او ليس بحد - 00:33:44

الجمهور على انه ليس بحد لان الحد يجوز يعني تنازل به المتنازل واما ما ليس حد يجوز ان يتنازل به اما اولياء الدم او او السلطة تسمعون في البيانات تتصدر من - 00:34:08

الجهات الرسمية اذا اقيمت الحکم والقصاص مثلا على الخوارج فانه ينص على ان بعضها انه قتل تعزيرا وعلى بعضها ان قتله حراقة.  
الحرابة هدم الحدود لا يجوز ولا لولي الامر ان يتنازل عنه - 28:34:00

واما التعزير فهو ما دون الحد ويجوز التنازل عنه اما من اولياء الدم الى الديمة او الى لا شيء او الى ولی الامر والحدود ستة الحرباء  
انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله - 00:34:56

ويسعون في الارض فسادا ان يقتلوا او يصلبوا او تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف او ينفوا من الارض الاية في المائدة الثاني حد القذف هو الجلد الثالث حد السرقة اذا اجتمعت شروطها - 19:35:00

وهي عند الحنابلة ثمانية وعند الجهور ستة فانها تقطع يد السارق اليمنى من مفصل الكتف من هذا المفصل الرابع والخامس هو الرابع الزنا وهو نوعان غيري المحسن ما هو بغير المحسن المحسن هذا في توكلنا - 00:35:42

المحسن اذا اجتمعت الشروط فيه فان فيه اه الرجم حتى يموت - 11:36:00

الخمر وهو الجلد ان يجلد على شرب الخمر والحدود بالنسبة الى باقي الاحكام قليلة - 00:36:40

من فروع ايش الحرابة القسامية ليست حد - 00:37:17

في أحكام القصاص نعم الحسن بن سفيان قال حدثنا محمد بن ادم - 43:37:00

رأيهم على انه من اصاب دما او فرجا او مala بتأويل القرآن - 00:38:08

فلا حد عليه الا ان يوجد المال قائماً بعينه دارت الفتنة واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متواهرون. يعني فتنة الخارج فتن  
الخروج على السلطان فاجتمعوا رأيهم ان من اصحاب دما - 23:38:00

او فرجا او مالا بت AOL القرأن انه لا حد عليه هذا اعمال للقاعدة التي جاءت بالحديث ادراوا الحدود الشبهات الحدود بالشبهات هذا في حق الله سبحانه وتعالى قال الا ان يجد المال - [00:38:43](#)

قائما بعينه فصاحبها اولى به كما جاء في الحديث من وجد ما له بعينه فهو احق به نعم الحسن بن محمد قال حدثنا احمد بن ابي عبده قال سألت احمد قلت حديث الزهري هاجت الفتنة واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متغافرون - [00:39:09](#)  
فاجمعوا الا يقاد ولا يؤخذ مال على تأويل القرآن. الا ما وجد بعينه؟ قال نعم. قلت هذا في الحرورية وامثالهم قال نعم قلت فاما اللصوص والصعاليك فلا يؤمدون على شيء من هذا يؤخذون به كله - [00:39:35](#)

قال نعم هذا التفسير للرواية السابقة كما قال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب الزهري تابعي المشهور الفتنة واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متغافرون اي كثيرون مجتمعون فاجمعوا - [00:39:54](#)  
اذا يقاد ولا يؤخذ مال على تأويل القرآن الا ما وجد الا ما وجد بعينه هذا الامام احمد نعم لا يقاد يعني في القصاص اذا حصلت مقاتلة على تأويل اما اذا حصلت مقاتلة على غير تأويل فهذه للحاكم الشرعي - [00:40:18](#)

ثم قال له الحرورية وامثالهم عرفناهم مثل من قدرية والمرجنة الروافض وامثالهم ممن لم يبلغوا حد الكفر تقام عليهم ذلك واشهر من عرف عنهم القتل الخوارج بفرقهم لكن ينظر ما كان من تأويل - [00:40:39](#)  
فيؤذبون ولا يقام عليهم به الحد وما كان من غير تأويل ويقام عليهم الحد بما قتلوا وسرقوا واحاف السبيل لتنزيل اية الحرابة عليهم وهذا في كل زمان وواوان مرده الى القضاة - [00:41:15](#)

الحاكمين بشرع الله عز وجل وتنفيذها الى السلطان قلت امل لصوص والصعاليك اللصوص اللي يسرقون والصعاليك اللي يقطعون الطريق ما يردهم راد هؤلاء ليسوا كالخوارج لأنهم قطاع طريق في اخذ اموال الناس. هل مثل اولئك؟ قال لا - [00:41:36](#)  
وانما يؤخذون به كله لما قتلوا وبما سرقوا وبما اخافوا السبيل نعم حدثني محمد بن علي قال حدثنا الاثرم قال ذكر لابي عبد الله هاجت الفتنة واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متغافرون. فرأوا ان يهدى كل دم اصيب - [00:42:04](#)

تأويل القرآن قيل له مثل الحرورية. قال نعم. قال ابو عبد الله. فاما قطاع طريق فلا. قطاع الطريق اللصوص والصعاليك ولهاذا قطاع الطريق فيهم ان قتلوا مع قطع الطريق قتلوا وصلبوا - [00:42:26](#)

وان سرقوا مع اخاف السبيل جماعة قطعوا الطريق وتأخذ الاموال وتخيف الناس تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف وان اخاف السبيل من غير قاتل ينفون من الارض سجن تنزل عليهم - [00:42:49](#)  
احوال اية الحرابة انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا ان يقتلوا او يصلب او تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف او ينفوا من الارض ذلك لهم جزاء في الدنيا - [00:43:12](#)

ذلك لهم خزي في الدين ولهم في الآخرة عذاب عظيم هؤلاء هم من من قطعوا الطريق واخافوا السبيل شكلوا جماعة الناس وادتهم هذا هو حكمهم ومثله لو كان واحدا اخاف الناس بالسبيل - [00:43:33](#)  
والحاكم الشرعي يقدرها في كل بما يناسبه نعم موسى بن ساهر النساوي قال حدثنا محمد بن احمد الاسدي قال حدثنا ابراهيم بن يعقوب عن اسماعيل بن سعيد بن يعقوب ممنوعة من الصرف - [00:44:02](#)

صالح احسن الله اليك. قال حدثنا ابراهيم ابن يعقوب عن اسماعيل ابن سعيد قال سألت احمد عن اموال اهل البغي. قال ليس اموالهم بشيء ليس اموالهم بشيء يعني لا تؤخذ احكام - [00:44:22](#)

ما اخذ من العدو الكافر ليست بغنية اذا اطلق الفي عندهم اشتمل على الغنية على ما دونها وعند التفصيل الغنية ما اخذ من العدو الكافر بايجاف خيل. اي بالجهاد جاف خن وركاب - [00:44:39](#)

والفي ما اخذ من العدو بغير ايجاف خير ولا ركاب. جاءوا اليهم فهربوا وتركوا اموالهم وتوخذ منهم ومردها ومرد الفي الىولي الامر ينفل منه من شاء. اما الغنية فيها - [00:44:59](#)

ان تخمس اربعة اخماس يعزز خمسها لله والرسول والاربعة الاخمس الباقي على المجاهدين كما انزل الله ذلك ايات سورة غزوة بدر

وش السور اللي نزلت في غزوة بدر الانفال فانه في اول الربع واعلموا ان ما غنمتم من شيء فان لله - [00:45:18](#)  
للرسول في ذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل نعم واخبرني يزيد ابن عبد الله الاصبهاني قال حدثنا الحسن بن محمد عن  
الحسن بالفرج قال قال سفيان قال الزهرى وقت الفتنة واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متواترون - [00:45:49](#)  
فلم يروا قصاصا على مال ولا دم اصيب في تأويل القرآن ولا في فتنه وذلك لسوء حالهم انزلوهم منزلة الجاهلية لا امام لها وبالامام  
تقام الحدود. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل دم اصيب في الجاهلية فهو تحت قدم - [00:46:10](#)  
قالها عليه الصلاة والسلام في حجة الوداع الاوان دماء الجاهلية موضوع كلها وان اول دم اضعه ادم ابن الحارت ابن عبد المطلب فانه  
كان مسترضا في بنى سعد فقتلته هذيل - [00:46:31](#)  
فانه موضوع كله هذه التي جعلها السلف من الصحابة رضي الله عنهم هدرا ما اصيب من الدماء والاموال بتتأويل في وقت الفتنة لهذا  
قال وذلك لسوء حالهم انزلوهم منزل الجاهلية جعلوها كما في ايام الجاهلية - [00:46:51](#)  
بمعنى ان من قتل من الخارج القصاص عليه ندم عليه وما اخذ من اموالهم فكذلك لانها هدر قال لا امام لها اي امر الجاهلية ما فيها  
امام ولا جماعة وبالامام تقام الحدود. هذه الجملة عظيمة - [00:47:18](#)  
اذ من مهمات امام المسلمين ان يقيم فيهم احكام الله وحدوده لو لم يكن من المنافع في اقامة الامامة الا اقامة الحدود لكتفت كيف  
وفيها حفظ المسلمين بغضهم والحج ووالجهاد معه - [00:47:45](#)  
والامر بالمعروف والنهي عن المنكر تصريف امر الزكاة واموال الناس اقامة الجهاد لكن بالامام تقام الحدود لا يقيمها الجماعة بغير  
ایمان الشرعي مناط بالامام هو الذي يقيمه والنبي صلى الله عليه وسلم اقام الحدود متى - [00:48:05](#)  
في مكة ولا في المدينة ها المدينة لم يقمها في مكة. لانه في مكة لم تقم للمسلمين ها دولة في المدينة قامت لهم فيها دولة والرسول  
صلى الله عليه وسلم هو امامهم - [00:48:31](#)  
وهو نبيهم وهو مفتدهم وهو صلاتهم عليه الصلاة والسلام اقامة الحدود من المناطات المتعلقة بامام المسلمين سيد  
ولي امرهم نعم اخبرني عبد الله ابن اسماويل قال حدثنا محمد ابن مرجا - [00:48:48](#)  
قال حدثنا احمد بن مطر قال حدثنا ابو طالب ان ابا عبدالله هكذا؟ اي نعم يا شيخ. مشددة؟ اي نعم. ايه ذكر له تعريف  
المحشى ما عرفه؟ نعم - [00:49:09](#)  
كلكم ما عرفه نعم احسن الله اليكم. قال حدثنا ابو طالب ان ابا عبد الله سئل عن خرمية كان لهم سهم في قرية فخرجوا يقاتلون  
المسلمين فقتلهم المسلمون. كيف تصنع بارضهم - [00:49:25](#)  
قال هي شيء للمسلمين من قاتل عليه حتى اخذ فيؤخذ خمسه فيقسم بين خمسة واربعة اخماس للذين فاؤوا ويكون سهم الامير  
خراجا للمسلمين مثل ما اخذ عمر رضي الله عنه السواد عنوة - [00:49:43](#)  
مثل ما اخذ عمر رضي الله عنه السواد عنوة نعم مثل ما اخذ عمر رضي الله عنه السواد عنوه فاوقة للمسلمين. هذه مسألة عقدية  
فقهية وش العقدية فيها عندنا الخرامية كفار - [00:50:00](#)  
خرجوا على الجماعة المسألة الفقهية ما يتعلق بارضهم التي لهم قرية وبلدة وش حكمها وجعل ارضهم غنية لانهم اذا اطلقوا الفي  
اشتمل بما بطلقه على الغنية بدليل ان احمد قال تقسم خمسة اقسام - [00:50:22](#)  
وخمس لله ورسوله والخامس الباقي تقسم على الذين فائوا اي جاهدوا وقاتلوا وجعلهم جعل هؤلاء الخرمية مثل ايش مثل  
الكافار والمشركين طيب ثم قال ان عمر لما ظهر على السواد - [00:50:48](#)  
ما السواد سواد هي الاراضي الزراعية في جنوب العراق البصرة وما فوقها وما حولها فان هذه الاراضي لم تؤخذ بي العنة وانما التي  
اخذت بالعنوة الحيرة والمدائن واما السواد فان اخذ بالتبع - [00:51:10](#)  
ولهذا الكوفة والبصرة في عهد عمر جعلها عمر على المسلمين لانها من وفيها الف علماء المتقدمون كتب الخراج تصريف هذه اه  
المسائل والاموال التي اخذت بغير آآ اي جافي خيل او كلت - [00:51:40](#)

من تبع ايجاف الخير جعلها عمر وقفوا لل المسلمين وكذا في بلاد الشام والـف فيها ابو يوسف كتابه الخراج حتى الف جمع من السلف كتب الخراج في ذلك قال الـامام احمد - 00:52:08

يكون سهم الـامير اي الخامس الله ورسوله لل المسلمين مثل ما اخذ عمر السواد عنوة اي قهرا واقفه على المسلمين ولهذا اذا اذا رتب ولـي الـامر للمـجاهـدين رواتـب كان اـمر الغـائـم اليـه - 00:52:27

قد يجعلـها للـمسلمـين في بـيت مـالـهم او يـجعلـها كالـخـراج عـلـيـهم لـمن هـم لـمـن هـيـ في ايـديـهـم يـرىـ فيها ولـي الـامر رـأـيهـ والنـبـيـ صـلـىـ اللهـ عليهـ وـسـلـمـ لـما ظـهـرـ عـلـىـ خـيـبرـ - 00:52:49

رسمـهاـ بيـنـ المـجاـهـدـينـ قالـ اـهـلـ خـيـبرـ نـحـنـ اـدـرـيـ بـارـضـناـ مـنـكـمـ اـجـعـلـونـاـ عـلـيـهاـ عـلـىـ النـصـفـ مـنـ يـمـلـكـ الـارـضـ وـالـمـزـارـعـ وـالـنـخـلـ الـمـسـلـمـونـ وـهـؤـلـاءـ الـيـهـودـ الـتـيـ كـانـتـ الـارـضـ بـايـديـهـمـ قـبـلـ ذـلـكـ صـارـوـاـ عـمـالـاـ مـسـتـأـجـرـينـ - 00:53:06

اما مغارـسةـ وـاماـ مـازـارـعـةـ عـلـىـ الشـطـرـ وـلـهـذاـ قـالـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ نـقـيـكـمـ فـيـهـ ماـ رـأـيـناـ ذـلـكـ اوـ ماـ بـداـ لـنـاـ ذـلـكـ حتـىـ اـخـرـجـهـمـ مـنـهـاـ عـمـرـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ فـيـ خـلـافـتـهـ - 00:53:32

يهـودـ خـيـبرـ اـجـلـائـينـ وـيـهـودـ فـدـكـ اـجـلـاءـ اـوـلـ اـلـىـ تـيـمـةـ ثـمـ الـاجـلـاءـ الثـانـيـ هـمـ وـاـهـلـ تـيـمـةـ الـىـ اـذـرـعـاتـ الشـامـ يـسـمـىـ الـاـنـ بـدـرـعـاـ نـعـمـ قـالـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـىـ بـابـ الـحـكـمـ فـيـ سـبـيـ منـ سـبـيـ بـابـكـ وـبـيعـ الذـرـيـةـ نـعـمـ.ـ منـ سـبـاـهـمـ بـابـكـ - 00:53:52

وشـالـحـكـمـ فـيـهـمـ هـذـاـ الـذـيـ سـئـلـ عـنـهـ الـاـمـامـ اـحـمـدـ نـعـمـ اـخـبـرـناـ اـبـوـ بـكـرـ الـمـروـنـيـ قـالـ قـلـتـ لـاـبـيـ عـبـدـالـلـهـ لـوـ انـ رـجـلـاـ قـدـمـ مـنـ اـرـمـينـيـةـ بـسـيـ لاـ يـشـتـرـىـ.ـ قـالـ لـاـ لـحـالـ مـاـ فـعـلـ بـغـيـهـ - 00:54:21

ماـ كـانـ لـهـ انـ يـسـبـيـ الذـرـيـةـ فـيـ حـالـ مـاـ فـعـلـ بـغـيـهـ كـذـاـ اوـ بـغـيـهـ اوـ بـدـهـاءـ هـاـ فـيـ الحـاشـيـةـ بـكـسـرـ اوـلـهـ وـيـفـتـحـ سـكـونـ ثـانـيـهـ وـكـسـرـ المـيمـ وـيـاءـ سـاـكـنـةـ.ـ نـعـمـ اـرـمـينـيـةـ - 00:54:39

هيـ التـيـ قـامـتـ فـيـهـاـ الـاـنـ الـجـمـهـورـيـةـ وـهـيـ شـمـالـ اـذـرـيـجانـ لـانـ بـابـكـ قـوـيـتـ شـوـكـتـهـ فـيـ تـلـكـ الجـهـاتـ فـيـ شـمـالـ فـارـسـ دـرـبـجـانـ وـاـرـمـينـيـةـ فـسـئـلـ الـاـمـامـ اـحـمـدـ اـنـ لـوـ انـ رـجـلـاـ قـدـمـ مـنـ اـرـمـينـيـةـ بـسـيـ هـلـ يـشـتـرـىـ - 00:55:00

قالـ لـاـ فـيـ حـالـ مـاـ فـعـلـ بـغـاـ بـحـكـمـ حـكـمـ الـبـغـاءـ مـاـ كـانـ لـهـ انـ يـسـبـيـ الذـرـيـةـ يـعـنـيـ لـاـ يـجـوزـ اـنـ بـيـاعـوـاـ وـلـاـ يـشـتـرـوـاـ لـانـ مـنـ وـطـؤـوـاـ هـمـ اوـلـئـكـ يـتـبـعـوـنـ اـمـهـاتـهـمـ لـاـ يـتـبـعـوـنـ هـؤـلـاءـ الـبـغـاءـ - 00:55:22

الـكـفـارـ مـنـ نـعـمـ اـخـبـرـنيـ عـبـدـ الـمـلـكـ الـمـيـمـونـيـ اـنـ اـبـاـ عـبـدـ الـلـهـ قـالـ لـهـ اـبـاـ عـبـدـ الـلـهـ نـأـخـذـ الـمـرـأـةـ تـدـعـيـ الـاـسـلـامـ فـتـقـولـ دـعـونـيـ وـارـسـلـ لـكـمـ عـشـرـ مـسـلـمـاتـ بـدـلـيـ.ـ قـالـ اـبـوـ عـبـدـ الـلـهـ اـذـاـ كـانـتـ تـقـرـ بـالـاـسـلـامـ كـيـفـ تـتـرـكـ؟ـ لـاـ تـتـرـكـ - 00:55:43

قالـ لـهـاـ وـلـدـ ثـمـ يـعـنـيـ عـنـدـ بـابـكـ فـقـالـ لـهـ اـيـضاـ لـاـ تـتـرـكـ تـذـهـبـ الـيـهـمـ حـتـىـ لـوـ كـانـ لـهـاـ وـلـدـ عـنـدـ بـابـكـ لـاـ تـتـرـكـ حـتـىـ مـاـ تـرـجـعـ الـيـهـمـ.ـ هـذـاـ قـالـ لـاـ قالـهـ الـاـمـامـ اـحـمـدـ لـاـبـيـ الـوـلـيدـ وـالـيـ الـبـصـرـةـ فـيـ زـمـنـهـ - 00:56:05

كانـ مـنـ تـولـيـ قـتـالـ الـخـرمـيـةـ نـعـمـ عـبـدـ الـمـلـكـ قـالـ قـلـتـ يـاـ اـبـاـ عـبـدـ الـلـهـ اـمـرـ هـذـاـ الـكـافـيـ لـيـسـ كـخـيـرـهـ اـعـنـيـ بـابـكـ.ـ سـبـيـ نـسـاءـ فـوـقـعـوـاـ عـلـيـهـنـ فـحـبـلـنـ.ـ فـمـاـ تـقـولـ فـيـ اوـلـادـهـنـ؟ـ قـالـ الـوـلـدـ - 00:56:23

تـبـعـ لـامـهـ قـلـتـ كـيـفـ؟ـ قـالـ كـذـاـ حـكـمـ الـاـسـلـامـ.ـ اـلـيـسـ اـنـ كـانـتـ حـرـةـ فـهـمـ اـحـرـارـ؟ـ وـانـ كـانـتـ مـمـلـوـكـةـ فـهـمـ فـهـمـ تـبـعـ لـامـهـمـ قـلـتـ كـبـارـاـ كانـواـ اوـ صـفـارـاـ.ـ قـالـ نـعـمـ غـيـرـ مـرـةـ فـيـهـ اـنـ الـاـمـامـ اـحـمـدـ - 00:56:40

حـكـمـ عـلـىـ بـابـكـ بـاـنـهـ كـفـارـ هـذـاـ لـمـ تـبـيـنـ اـمـرـهـمـ وـحـالـهـمـ اـظـهـرـ ماـ عـنـدـهـمـ لـمـاـ قـضـيـتـ شـوـكـتـهـمـ قـالـ اـنـهـمـ يـقـعـونـ اـيـ الـخـرمـيـونـ الـبـاـبـيـونـ يـقـعـونـ عـلـىـ نـسـاءـ الـمـسـلـمـينـ وـيـحـمـلـنـ مـنـهـنـ سـيـماـ وـفـتـنـةـ بـابـكـ اـسـتـمـرـتـ اـثـنـيـنـ وـعـشـرـيـنـ سـنـةـ - 00:57:00

قالـ الـاـمـامـ اـحـمـدـ وـهـذـاـ مـنـ فـقـهـ الـجـلـيلـ اـنـهـمـ يـتـبـعـ اـمـهـاتـهـمـ كـمـاـ اـنـ الرـقـيقـ يـتـبـعـ اـمـهـ اـوـ اـبـاهـ لـهـمـاـ فـيـ ذـلـكـ وـهـمـ يـتـبـعـوـنـ اـمـهـاتـهـ اـرـأـيـتـ لـوـ كـانـ اـمـهـاتـهـمـ اـحـرـارـاـ - 00:57:28

تـبـعـ لـامـهـاتـهـمـ وـقـالـ وـانـ كـانـتـ مـمـلـوـكـةـ فـهـمـ مـمـالـيـكـ وـانـ كـانـتـ حـرـةـ فـهـمـ اـحـرـارـ تـبـعـ لـامـهـاتـهـمـ كـبـارـاـ كانـواـ اوـ صـفـارـاـ لـانـ فـتـنـةـ الـخـرمـيـةـ اـسـتـمـرـتـ هـذـهـ المـدـةـ حـتـىـ كـبـرـ الصـغـارـ وـبـلـغـوـاـ وـجـعـلـهـمـ الـاـمـامـ اـحـمـدـ تـبـعـ لـامـهـاتـهـمـ الـمـؤـمـنـاتـ - 00:57:53

وـالـقـاعـدـةـ فـيـ الرـقـ انـ اـوـلـادـ الرـقـيقـ يـتـبـعـوـ اـصـلـحـ اـبـوـيـهـ دـيـنـاـ اـيـ بـالـاسـلـامـ وـحـرـيـةـ نـعـمـ فـانـ كـانـ جـمـيعـ اـبـوـيـهـ اـرـقـاءـ فـهـمـ اـيـ نـعـمـ ثـمـ قـالـ

الشأن ان يكون قد بلغ. ثم خرج اليها محاربا وهو مقيم في دار الشرك - 00:58:16

ايش حكمه اذا هكذا حكم الارتداد او حكم يريد حكم امه واقبل ابو عبد الله يردد هذا الموضع ولا يدري ما حكمه في ذا الموضع  
اذا بلغ عندهم ثم خرج فقاتلنا فقاتلنا يعني - 00:58:45

بلغ هذا الولد الذي وطأ الخرمية امه وكان معهم فبلغ ثم قاتل المسلمين وش يكون حكمه؟ توقف فيها الامام احمد في هذه الرواية

وجزم فيها في رواية المأمور الميمون ان حكمه كالقاتل - 00:59:02

لجماعة المسلمين اي حكمه حكم الخوارج نعم - 00:59:21